

إلى: المستثمرين المعيّنين في البلدان
الأعضاء في الاتحاد

وبغرض الإعلام إلى:
- الاتحادات المحدودة

برن، في ٣١ مايو/أيار ٢٠٢٢

المكتب الدولي للاتحاد البريدي العالمي
Weltpoststrasse 4
3015 BERNE
SWITZERLAND

الهاتف: +41 31 350 31 11
الفاكس: +41 31 350 31 10
www.upu.int

جهة الاتصال: السيد Ján Bojnansky
الهاتف: +41 31 350 32 03
jan.bojnansky@upu.int

الإحالة: 4631(DOP.SC.TP)1038

الموضوع: استبيان بشأن المسافة المتوسطة المرجحة والتعويض عن النفقات المترتبة على النقل الجوي
داخل بلد المقصد

حضرة السيدة، السيد،

يسرني أن أوجه إليكم طيه الاستبيان (الملحق ١) الذي يهدف إلى جمع بيانات مستثمركم المعين بشأن بريد
الرسائل الدولية الوارد الموجّه جواً في بلد المقصد.

ويُرجى استيفاء هذا الاستبيان إذا كان مستثمركم المعين يستخدم النقل الجوي في نقل البريد الدولي الوارد داخل
بلدكم. وستحصلون على تعويض في حال تجاوزت المسافة المتوسطة المرجحة التي يقطعها البريد الدولي جواً
في الشبكة الداخلية ٣٠٠ كم.

وكما تعلمون، يتولى المكتب الدولي وفقاً للبند ٦ من المادة ٣٤-١٠١ من نظام اتفاقية الاتحاد البريدي العالمي
حساب المسافة المتوسطة المرجحة لكل مستثمر معين يحق له، بموجب البند ٥ من المادة ٣٤ من الاتفاقية،
استرداد التكاليف الإضافية المترتبة على نقل بعائث بريد الرسائل الدولية جواً داخل بلده.

وأذكركم بأنه وفقاً للبند ٧ من المادة ٣٤ من الاتفاقية، يستبعد المستثمر المعين في المقصد، من أجل حساب
المسافة المتوسطة المرجحة، وزن جميع الإرساليات التي يستند حساب تعويض النفقات الختامية المتعلقة بها،
خاصة إلى التكاليف أو إلى التعريفات الداخلية أو إلى الأسعار المعلنة ذاتياً المنصوص عليها في المادة ٢٩ من
الاتفاقية. ويطبق دفع نفقات النقل الجوي فقط فيما يتعلق بتدفقات البريد من بلدان النظام الانتقالي وفيما بينها
التي تقل عن ١٠٠ طن في العام، أي تدفقات البريد التي تُطبّق عليها أسعار أجور النفقات الختامية المنصوص
عليها في البند ١١ من المادة ٣١ من الاتفاقية.

وكما هو مبين في البند ٦ من المادة ٣٤-١٠١ من نظام الاتفاقية (يحتوي الملحق ٢ على تعليق المكتب الدولي
على المادة ٨٥ من اتفاقية واشنطن لعام ١٩٨٩ التي تحتوي على معلومات شاملة عن طريقة الحساب) تحسب
المسافة المتوسطة المرجحة وفقاً للوزن الإجمالي لجميع الإرساليات الجوية التي تصل إلى بلد المقصد، بما
فيها البريد الذي لم يستأنف توجيهه بالطريق الجوي داخل هذا البلد (انظر المزيد من التفاصيل في الاستبيان
الوارد في الملحق ١). وتستند هذه البيانات إلى الإحصائيات التي يعدها المستثمرون المعينون والتي ينبغي أن
ترد إلى المكتب الدولي كل سنة.

ولن يحق للمستثمرين المعيّنين الذين لا يقدمون هذه المعلومات في الوقت المحدد أن يطالبوا بسداد النفقات المترتبة على النقل الجوي الداخلي.

ولكي يتسنى لنا تحيين حساب المسافات المتوسطة المرجحة، نرجو منكم التفضل بتزويدنا، بواسطة الاستبيان المرفق، بأحدث بياناتكم الإحصائية المتعلقة بالبريد الجوي لكي يأخذها المكتب الدولي في الحسبان. وينبغي أن ترد هذه البيانات إلى المكتب الدولي في موعد أقصاه ٣٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٢٢ (انظر البندين ٦-١ و ٦-٢ من المادة ٣٤-١٠١ من نظام الاتفاقية).

ولا بد من الالتزام بتاريخ إعادة إجابتم إلينا المذكور أعلاه كي يتسنى لنا إدراج البيانات الخاصة بكم في المنشور الجديد للمكتب الدولي وبالتالي تمكين المستثمرين المعيّنين الآخرين، عند الاقتضاء، من أن يستخدموا بياناتكم في حساب أسعارهم المتعلقة بالبريد الجوي الموجّه إلى الخارج.

ويبلغ السعر الأساسي للنقل الجوي للبريد لعام ٢٠٢٢ ما قدره ٠,٤٨٦ من الألف من وحدة حقوق السحب الخاصة للكيلوغرام الواحد من الوزن الإجمالي وللكيلومتر الواحد (أي ما يعادل ٠,٤٨٦ وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة للطن الواحد/للكيلومتر الواحد) (انظر منشور المكتب الدولي رقم ٧٢ الصادر في ١٠ مايو/أيار ٢٠٢١).

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام،،

مدير العمليات البريدية،
عبد الإله بوستة